الله تعالى وان كان الساكن صحيحا عسر الادغام معه
لكونه جمعا بين ساكنين ليس اولهما حرف علة وذلك
نحو شهر رمضان العفو وامر زاوته هذه المهد صبيا
وفيه طريقان ثابتان صحيحان ماخوذ بهما طريق
المتقدمين ادغامه ادغاما صحيحا قال الحافظ البارع
المتقن الشمس بن الجزري والادغام الصحيح هو
الثابت عند قدما الايمة من اهل الادا والنصوص
مجتمعة عليه الطريق الثاني لاكثر المتاخرين انه مخفي
بمعنى مختلس الحركة وهو المسمى بالروم المتقدم
انفا وهو في الحقيقة مرتبة ثالثة لا ادغام ولا اظهار
وليس المراد الاخفا المذكور في باب النون الساكنة
والتنوين وفرارهم من الادغام الصحيح لما يلزم عليه
من التقا الساكنين على غير حده وذلك لان قاعدة
المصرفين انه لا يجمع بين الساكنين الا اذا كان الاول
حرف علة مدا او لينا فان كان صحيحا جاز وقفا
لا وصلا لا وصله فحصل من قاعدتهم انه لا يجمع
بين ساكنين والاول صحيح في الوصل وقد ثبت
عن القرا اجتماعهما فخاض فيها الحا يصنون توهما
منهم ان ما خالف قاعدتهم لا يجوز واجوا
كما قاله جمع محققون انا لا نسلم ان ما خالف قاعدتهم
غير جايز بل غير مقيس وما خرج عن القياس ان لم
يسمع فهو لحن وان سمع فهو شاذ قياسا فقط
ولا يمتنع وقوعه في القران وايضا فهو ملحق بالوقف

اذ

اذ لا فرق بين الساكن للوقف والساكن للادغام ثم نعود
ونقول دعواهم عدم جوازه وصلا ممنوعة وعدم وجدا ث
الشي لا يدل على عدم وجوده في نفس الامر فقد سمع
التقاهما من افصح العرب بل افصح الخلق على الاطلاق
صلى الله عليه وسلم فيما يروى نعما المال الصالح
للرجل الصالح قال ابو عبيدة واختاره وناهيك
به وتواتر ذلك عن القرا وشاع وذاع ولم ينكر وهو
اثبات مقيد للعلم وما ذكروه نفي مستنده الظن فالا ثبات
العلمي اولى من النفي الظني ولين سلمنا ان ذلك
غير متواتر فاقل الامر انه يثبت لغة بدلالة نقل
العدول له عن من هو افصح ممن استدلوا بكلامهم فبقي
الترجيح في ذلك بالاثبات وهو مقدم على النفي واذا حمل
كلام المخالف على انه غير مقيس امكن الجمع بين قولهم
والقراة المتواترة والجمع ولو بوجه اولى وقال ابن الحاجب بغد
نقله التعارض بين قولي القراة والنحويين ما نصه والاولى ولي
الرد على النحويين في منع الجواز فليس قولهم بحجة
الا عند الاجماع ومن القرا جماعة من اكابر النحويين
فلا يكون اجماع النحويين حجة مع مخالفة القرا لهم ثم ولو
قدرنا ان القرا ليس فيهم نحوي فانهم ناقلون لهذه اللغة
وهم مشاركون النحويين في نقل اللغة فلا يكون اجماع
النحويين حجة دونهم واذا ثبت ذلك كان المصير الى قول
القرا اولى لانهم ناقلوها عن من ثبت عصمته عن الغلط
في مثله ولان القراة ثبتت متواترة وما نقله النحويون

Copyright © King Saud University